

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٢٢٧ لسنة ٢٠٠٧

فى شأن تحويل نقطة شرطة على بن أبى طالب المؤقتة

التابعة لمركز شرطة جهينة إلى نقطة شرطة مستديمة بمديرية أمن سوهاج

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون الإدارة المحلية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٣ فى شأن إنشاء مركز شرطة جهينة

بمديرية أمن سوهاج ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن تنظيم أقسام ومراكز الشرطة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٩٥ لسنة ١٩٨٢ فى شأن إنشاء نقطة شرطة على بن أبى طالب

المؤقتة تتبع مركز شرطة جهينة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ فى شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة

بمختلف أجهزة الوزارة فى بعض الوظائف وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٨٩٨ لسنة ١٩٩٩ فى شأن إعادة تنظيم مديرية أمن

سوهاج وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات العامة المؤرخة فى ٢٣/١٠/٢٠٠٧ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة فى ٥/١١/٢٠٠٧ ؛

قرار:

مادة ١ - تُحول نقطة شرطة على بن أبى طالب المؤقتة التابعة لمركز شرطة جهينة بمديرية أمن سوهاج إلى نقطة شرطة مستديمة ، مقرها قرية على بن أبى طالب ، ويشمل نطاق اختصاصها قرى (أبى بكر الصديق - عثمان بن عفان - عمر بن الخطاب - على بن أبى طالب - عبد المنعم رياض) وفقاً للحدود الجغرافية التالية :

الحد الشمالى : قرية الجبيرات التابعة لمركز طهطا .

الحد الجنوبى : منطقة غرب الناقة التابعة لمركز جهينة .

الحد الشرقى : قرية نزلة على وقرية نزلة البحرية .

الحد الغربى : الظهير الصحراوى الغربى .

مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ونشر فى الوقائع المصرية ،

ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٦/١١/٢٠٠٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى